[245] في الدين. وإن علم إصرار العاصي على ماضي القبيح والعزم على استينافه (1) وجب على كل مكلف علم ذلك أو ظنه مع ما ذكرناه من الأحكام إنكاره بقلبه وكراهيته وتعين (2) على المتمكن منعه من القبيح وحمله على الواجب المتوقعين في المستقبل أو الفعل، لكون ذلك أمرا بمعروف ونهيا عن منكر اتفق الكل على وجوبهما، ومقابلته بما يستحقه على ما أتاه من كفر أو فسق من قتل أو جلد أو تعزير، لكون ذلك قسطا من عقابه اقتضت المصلحة تعجيله. ولكل من المتعبد (3) على ماضي الكفر والفسق ومستقبله تفصيل يورده (4) والفاسق من ثبت إيمانه وأخل بواجب أو أتى قبيحا عقليا أو سمعيا على جهة التحريم، والكافر من لم يثبت إيمانه. والكفار أربعة أصناف: كتابيون وهم اليهود والنصارى والمجوس، و مشركون وهم الوثنيون والصائبون وغيرهم من الكفار، ومرتدون عن الاسلام، ومنافقون، ولكل حكم في الجهاد نبينه.

(1) في بعض النسخ: استيفائه، والظاهر ما أثبتناه. (2) كذا. (3) في بعض النسخ: التعبد. (4) نورده.